فائدة ذكر القفال الشاشي معنى لطيفا في حكمة ايجاب الصاع وهو ان الناس تمتنع من غالبا يوم العيد و ثلاثة ايام بعده فلا يجد الفقير من يستعمله فيها لانها ايام سرور وراحة والصاع يتحصل منه ثمانية ارطال هو خمسة ومن الماء ثلاثة وايام البطالة اربعة لكل يوم رطلان اه برماوي

وجود الفضل وهو يسار الشخص بما يفضل عن قوته وقوت عياله في ذلك اليوم اي يوم العيد وكذا الليلة ايضا ويزكي الشخص عن نفسه وعمن تلزمه نفقته من المسلمين فلا يلزم المسلم فطرة عبد وقريب وزوجة كفار وان وجبت نفقتهم و اذا وجبت الفطرة على الشخص فيخرج صاعا من قوت بلده ان كان بلديا فان كان في البلد اقوات غلب بعضها وجب الاخراج منه ولو كان الشخص في بادية لا قوت فيها اخرج من قوت اقرب البلاد اليه ومن لم يوسر بصاع بل ببعضه لزمه ذلك البعض وقدره اي الصاع خمسة ارطال وثلث بالعراقي وسبق بيان الرطل العراقي في نصاب الزروع فصل وتدفع الزكاة الى الاصناف الثمانية الذين ذكرهم الله تعالى في كتابه العزيز في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم و

في الرقاب

قوله الزكاة خرج به فقير العاقلة وفقير العرايا وفقير القلب المشار اليه بقوله صلى الله عليه وسلم كاد الفقر ان يكون كفرا وغير ذلك وسيأتي بعضهم في كلامه فتأمل اه برماوي

في الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل الى اخره هو ظاهر غني عن الشرح الا معرفة الاصناف فالفقير في الزكاة هو الذي لا مال له ولا كسب يقع موقعا من حاجته اما فقير العرايا فهو من لا نقد بيده والمسكين من قدر على مال او كسب يقع كل منهما موقعا من كفايته ولا يكفيه كمن يحتاج الى عشرة دراهم وعنده سبعة دراهم والعامل من استعمله الامام على اخذ الصدقات ودفعها لمستحقيها والمؤلفة قلوبهم وهم اربعة اقسام احدها مؤلفة المسلمين وهو من اسلم ونيته ضعيفة فيتألف بدفع الزكاة له وبقية الاقسام مذكورة في المبسوطات وفي الرقاب وهم المكاتبون كتابة صحيحة اما المكاتب كتابة فاسدة فلا يعطى من سهم المكاتبين والغارم على ثلاثة اقسام احدها من استدان لتسكين فتنة بين طائفتين في قتيل لم

Copyright © King Saud University